

صرح به الذمخشري في الكشاف وابن السبكي في شرحه المسي عروس
الافراح قال ولا يلزمه ان يكون في نحوائه صدق انتفاة وليس كذلك
اه قوله وما هو تشبيه لما يجمع النقل من اسلوب الى اخر في كل
تم انه يظهر في المسئلة الاولى اشتداد الانتفاة على مذهب السكاكي
اذ لا يشترط فيها سبق تعبير غير ما خالف مقتضى الظاهر بل تارة يسبق
نحو واهه ورسوله احمى ان يرضوه وتارة لا نحو تم ارجع البصر
كربن قفانك من ذكرى جيب ومرتك والثانية اشبه به على
مذهب الجمهور اذ لا بد فيها من سبق تعبير غير الخالف المذكور وروح فيكون
الداعي للسبوطي الى تقديم المسئلة الاولى هو كونها اشبه بالمذهب
المقدم عنده في الاكثر فاقول قوله التفسير بواحد لوز صورها ستة
لتظير الصور السالبة في الانتفاة قوله وهو اي التفسير المذكور
وقوله من انواع المجاز والعلاقة في كل تركيب ما يناسبه في شئ
ادرج البصر كربن العلاقة اللزوم لان المراد لازم الكرتين وهو
التعدد ثم يصح كونه بمرتبنة بمرتبين على ما لا ينبغي وقس ثم ان
مجازية التفسير المذكور لا تظهر فيما اذا كان عن المشي او الجمع بالمزود
المجازي بالجنسية كما في مثالي التتم اذ لم يقل احداث المر والمجازي
بالجنسية اذ الريد منه المتعد وكان مجازا فاعلم كون هذا التعبير
مجازا باعتبار الغائب فتامل قوله فوجي اي فوجي وقوله اياي
الايب الرجوع والمراد هنا رجوعه من غيبته والقارظ الذي يخرج
القرظ وهو ثم السدح والتمري يفتنه الي عترة جي من الردي سمي
باسم ابيه عترة ابني ربيعة وا بن عمر ربي عوف اخاه في التاموس
ومع التاعرا انه لا يرجع من غيبته هذه كما ان القارظين له
يرجما وهما رجلان خرجا جميع القرظ فلم يرجما قوله حتى يوب

نحو

الذي اخبره لانك اول قروب القارظان ولعله عبر بجمي لانها
اوضح دلالة من او وان اتخذ معناها هنا قوله وذيان اسم
قبيلة وقوله قد زلت اي زلفت وابا في اقامها للمصاحبة لغة
ان يظهر بان قوله قد زلت نحو من باب القلب والاصل قد زلت اقامها
بالنقل لان الزيل انما ينسب للقدم وابا انما تدخل على ما يتبعه
كالنقل وح فالاعتبار اللطيف الذي تضمنه القلب هو المبالغة في خمسة
ذيان حيث جعل اقامها تابعة للنقل فتامل قوله فقد صفت فاره
للتقليل وصفت مالت الى تحريم مارية وجواب الشرط محذوف اي
تقبلا والمعنى ان تنوب الى الله لانه قد مالت فلو بكما الى تحريم مارية
مع كراهة النبي له وهو ذنب تقبلا كذا يستفاد من الجلالين قوله
يا معشر اجبن ان تنفدوا اي تجرحوا من اقطاري فوجي قوله والثالثة
الاشفاة جاربة فيه على المذهبين وان المسئلة الاولى اشبه به
على مذهب السكاكي والثانية اشبه به على مذهب الجمهور فبين في
ان تكون التلثة في المسائلين معا كالتلثة في الانتفاة فلا وجه للتخصيص
الثانية اللهم الا ان يقال ان حصن الثانية لان التلثة اظهر فيها
من الاولى كما انها اظهر فيها اشبه به مما الاولى اشبه به او ان
مراده بالمسئلة ما يعم المسائلين اعني ما هو تشبيه بالانتفاة فلبنا من
قوله لات بالنوقبة المتناهية مستقبلا كما يستفاد من قوله
لكنة استار له الى المذهب المختار في القلب وهو انهم اعيا يقبلون
قلبا مقبول لا جائزا اذا كان لكتلة والادوع قوله وانشدوا اي
المقبول لان فيه تلتة ع ق قوله من خلال مقتضى الظم المتعبر
وكذا عكسه وهو التفسير عن الماصني بلفظ المضارع احضار اللصور

1957
Copyrighted by Sa...